

## تذكرة السامع والمتكلم للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 34

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد - 00:00:00

ما زال الحديث الفصل الثالث من الباب الثاني وهو ما عقده المصنف رحمة الله تعالى وهو الفصل الاخير ادب العالم مع طلبه مطلقا وفي حلقاته قال وهو اربعة عشر نوع - 00:00:26

ما يتعلق العاشر او وقفنا عند العاشر وانتهينا منه وهو ما يتعلق به ان يذكر لطلبة قواعد الفن التي لا تنخرم اما مطلقا او غالبا وهذه كما ذكرنا انها من الامور المهمة جدا ان يعتني بها طالب العلم ان يعتني به بالقواعد - 00:00:41

لو كانت القواعد لغوية او اصولية او فقهية او قد يحتاج احيانا في قواعد المنطقة والجدل او المناورة من اجل ما يتعلق بها من ابحاث قال وكذلك كل اصل وما يبني عليه - 00:01:04

من كل فن يحتاج اليه. من كل فن يحتاج لا سيما ما يتعلق المقاصد قواعد التفسير والاصول المتعلقة بي بالتفسير عند خلاف مثلا اذا نقل خلافا عن السلف في تفسير ايته او اذا نقل خلاف عن السلف - 00:01:22

في بيان سبب النزول او في حكم مستنبط من من هذه الآية. كيف يتعامل مع هذه الآية؟ كيف يفهمها كيف يرجح كل ذلك يتعلق بقواعد واصول التفسير. اذا لا بد ان يعتني به بذلك ويهتم بالعلم الذين - 00:01:41

عندهم نوع تحرر من التقيد بمذاهب او الاشخاص ونحو ذلك. لا سيما يتعلق بكلام ابن تيمية رحمة الله تعالى. وكذلك ابن القيم رجب ومن سار رحمة الله تعالى والصناعي كذلك. فقد ساروا سيرا حثيثا وراء الشيفيين. لا سيما فيما يتعلق بعدم التقليد - 00:01:59

أهل العلم قال مبينا هذه الاصول قال من كل من علمين من علمي التفسير والحديث وابواب اصولي الدين والفقه والنحو والتصنيف واللغة نحو ذلك. السؤال هل هذه العلوم كلها لها اصول؟ الجواب نعم - 00:02:22

من لم يتقن اصول النحو لن يتقن النحو. من لم يتقن وصول البيان لن يتقن البيان هكذا. قس على ذلك. والتفسير له اصوله والحديث له اصوله وكذلك الفقه له اصوله حنيذ النظر يكون به بالاعتبارين - 00:02:40

ينظر في الاصول وكذلك يتعلم ويتعاد التخريج على هذه الاصول بحفظ جزئيات كثيرة ويفهم كيف اخذت هذه الجزئيات من هذه الاصول. لأن البحث في الجزئيات هذا لا ينتهي الذي يريد ان يدرس الفقه على جهة التفصيل في كل مسألة حينئذ هذا يحتاج الى عمر طويل ولن ينتهي ولن يستطيع ان يجمع بين العلوم - 00:02:56

لا سيما فيما يتعلق الفقه وادا اراد ان يحرز التأصيل في علم الفقه حينئذ عليه بحفظ متن مثلا ثم بعد ذلك يكثر النظر فيما يتعلق بالقواعد الفقهية وقواعد الاصولية. حينئذ اذا نظر في النص او عرضت عليه نازلة - 00:03:23

حينئذ يستطيع بواسطة القواعد ان يستنبط لان هذا هو معنى اصول الفقه قواعد يستنبط بها. اذا لا علاقة بها لا علاقة للجزئيات بهذه الاصول من حيث التأصيل ونحن نأخذ الاصول من الكتاب والسنة وما دلت عليه او ما دل عليه لسان العرب. حينئذ نقول هذه قواعد وهذه الاصول. اما العكس ان نأخذ القواعد من الجزئيات - 00:03:44

هذا فيه خلل جرى عليه الاحناف ومن سار سيرهم لكن الاصول هو ما يتعلق بمعاملة النص النظر الى الى النص فكلما اتقن هذه قواعد الصراحة من النظر فيما يتعلق بي بالجزئيات ثم استطاع - 00:04:09

بعد ذلك ان ينظر في ما يسمى بفقه التوازن لانه لن يجد سبيحت ويبحث ولن يجد بعض المسائل التي لم تكن معروفة في ذاك الزمان

كيف حينئذ يستنبط لها حكما - 00:04:25

لا بد من النظر فيه القواعد. حينئذ لابد ان يعرف ما هي الكتب التي تعني به بهذه القواعد وبهذه الاصول. ثم يديم النظر فيها ان امكن دراستها وتدریسه فهو حسن. وان لم - 00:04:39

حينئذ اذا اخذ مختصرا في كل فن من هذه الفنون يستطيعه ان يكون نفسه فيقرأ وكما هو معلوم عند اهل العلم ان العلم له طريقان بالمشاهدة وهو الاصل ثم بعد ذلك بالمطالعة. المطالعة ليست مذمومة مطلقا. انما المطالعة مذمومة متى - 00:04:53

اذا كان بيتدى بها مع وجود اهل العلم حينئذ سيقع في خلط اما اذا اخذ متنا وقرأه على اهل العلم ثم توسع بعد ذلك هو هذا ليس بمذموم واهل العلم على هذا - 00:05:14

العلم يأخذون المختصرات يأخذون المتون التي تكون معتمدة قد يكثر من بعض الاصوات قد يكثر من بعض المتون لكن لا يقرأ العلم كله على العلم من لا يتصور ان يقرأ العلم كله على اهل علمه. وانما يهتم بالمتون ويهتم الشروحات المهمة على المتون ثم بعد - 00:05:26

ذلك هو الذي يكون نفسه به بنفسه. ولذلك طالب العلم اذا اذا ظن ان العلم يؤخذ المشافهة قصر فيما يتعلق بالمطالعة الا يطالع. يمر به السنة والستنان وقد يكون لا لم يقرأ كتابا واحدا. قال لعله يأتيانا عند الشيخ فلان او لعله يقرأ - 00:05:45

وهذا يدل على ماذا؟ على انه لم يفهم كيف يؤخذ العلم بل لابد ان ينظر فيه في كيفية اخذ العلم به بهذه الاعتبارين. بل ما سيحصله من العلم بالمطالعة قد يكون اكثرا - 00:06:05

بل هو الواقع يكون اكثرا من مما لو يأخذ به بالمشاهدة لو قرأ في الفقه قرأ مثلا الزاد ثم قرأ الروض مثلا او قرأ الحاشية. طيب وبعد ماذا سيقال؟ اقناع وكشاف والمنتهى والشرح والى متى؟ سيقرأ؟ سيقى عمره كله لن ينتهي - 00:06:24

لكن يقرأ الزاد والروض مثلا ثم بعد ذلك هو ينظر في المغني يجرده وكذلك المجموع وكذلك المحلى وغيره من من الكتب المعتمدة عند اهل العلم ويقرأ مسلما على شرح النووي على مسلم يقرأ فتح الباري الى اخره. ما الذي يقرأ هذه الكتب؟ شيخ يقرأها عنك - 00:06:45

لأ وانما انت الذي الذي تقرأها. فاذا ظن طالب العلم انه لن يحصل العلم الا بالمشاهدة وقع عنده التقصير. ولذلك يوجد من طلبة العلم حتى الجيدين انه قد يبقى سنة او سنتين او ثلاث هو هو - 00:07:03

ما زاد الا في حفظ المتون قل هذا غلط ليس بصوابه. بل لابد ان يكون عنده ماذا؟ كتب يجردها ما يتعلق بالتفسير ما يتعلق بالحديث بالشروحات ونحو ذلك النووية مثلا لو ما قرأت ثم شروح مهمة جدا لابد ان يقرأها طالب العلم يقرأها بنفسه. اذا اذا قرأ قطر الندى او الملحي واحد - 00:07:20

الورقات بشرح متوسط حينئذ يستطيع ان يقرأ اي شرح على على النووية لكن لو بقي ينتظر حتى تشرح له لو اخذ ما يتعلق بمتن فقهى ولو اطلع على العبادات او جزء او عرف كيف يؤخذ الحكم الشرعي من؟ من دليله وصار عنده - 00:07:40  
ونوع ملحة بسماع دروس تتعلق بالفقه. ثم قرأه بنفسه ما يتعلق شروحات عمدة الاحكام مثلا. لو قرأه من اوله لآخره مرة ومرتين وثلاثة وبحث المسائل ولا سيما اذا كان عنده نفس بمعنى انه اخذ شيئا من الاصول واخذ شيئا من لسان العرب ما المانع؟ لا مانع الا انه - 00:07:59

قد يحيل هذه الى ان تقرأ او ان يجد شيئا يقرأ عليه هذه الكتب هذا يكون غلطا في فهم كيفية العلم قد يكون العلم بالمطالعة وقد يكون بي بالمشاهدة. بل قد يطالع الناظر اذا لم يجد من يأخذ عنه العلم حينئذ ليس له سبيل الا ان يطالع - 00:08:19

لا بأس ولو كان الذي يطالع ان يقع في في خطأ لكن يبقى ماذا؟ انا نحترز منه. والا لو وجد وتمكن في آآ وعنه جلد في كتب العلم ولخص واختصر وحفظوا نحو ذلك. حينئذ قد يحصل شيئا من العلم لا شك في هذا. لكن يبقى ماذا؟ انه قد يفهم خطأ بعض الاصول - 00:08:42

او بعض القواعد الخطأ داخل عليه لا محالة. كل من اخذ العلم على نفسه الخطأ داخل عليه لا محالة. شاء ام ابى. رضي ام لم يرضى.

لكن يبقى ماذا؟ انه مأمور بان يحصل بما امكنته. لان العلم عبادة وهي واجبة عنيد هي مقيدة به بالاستطاعة. ما وجد شيخا يقرأه -

00:09:02

ماذا يصنع حينئذ لابد من المطالعة. لكن في هذا الزمن متاخر وجد ما ينوب مناب الشيخ وهو الشريط حينئذ هنا ينوب منام الشيخ.  
فيستطيع الطالب حينئذ ان يجمع بين بين الامرین. لن يفوته شيء الا ان يشاء الله عز وجل - 00:09:22

يعني اذا كان الطالب يحضر الدرس ثم يستمع ثم يمشي. اذا لا فرق بينه وبين من يستمع لي لدرس مسجل ويبدأ وينتهي الطالب  
الذي حضر الدرس لا فرق بينهما البتة. ثم اذا اشكل عليه قد قد يسأل. اذا - 00:09:42

قوله هنا من علمي التفسير والحديث وابواب الوصول الى اخره. هذا يدل على ان هذه الاصول وهذه القواعد عامة. في علوم الالله  
وفي علوم المقاصد لا فرق بينهما البتة وتحصيل كل منهما مما يتعمى على طالب العلم سواء حصلها بالمشاهدة او حصلها بالمطالعة -  
00:09:59

ولا شك ان طالب العلم يحصل من العلم بالمطالعة اكثر مما يحصله بالمشاهدة لا سيما بعد ان وضع العلم في المتون سواء منظومته.  
ولذلك قال اما بقراءة كتاب في الفن او بتدرج على الطول. يعني هذا او ذاك - 00:10:20  
لان هذه المسائل ليست توقيفية. يعني اما بقراءة كتاب في الفن. كتاب واحد. لكنه يكون ماذا يكون مستوعبا يأتي به بالفن من اوله  
الى اخره. وهذه الكتب المتوسطة الغالب انها تكفي - 00:10:39

الكتب المبتدئة كالازمية ونحوها هذا يكون فيها قصور تترك ابواب لا تذكر او تترك مسائل لا تذكر لكن في الكتب المتوسطة قطر  
الندى مثلا ودور الذهب وشرح كل منها وما فوق الفية وشروطها والالفية تعتبر من الكتب المتوسطة ليست من الكتب -  
00:10:54

مالك وشروطها هذى من الكتب المتوسطة حينئذ اي كتاب المتوسط في اي فن يكون ماذا؟ يكون مستوعبا لاصول الفن حينئذ يكون  
معك ماذا؟ اصول الفن. الذي يقرأ قطر الندى ويحفظ الالفية حينئذ معه ماذا؟ اصول فني النحو. وكذلك الذي يقرأ - 00:11:16  
الصرف فيما يتعلق بالفية بن مالك الذي ختم به ويأخذ متنا مختصرها او متنا متوسطا او يحفظ اوائل نظم النisan لحين ان اتى  
باصول الصرف وكذلك ما يتعلق بالبيان وكذلك اصول الفقه الى اخره. حينئذ يستطيع ان يحصل اصول الفن في ماذا؟ في وقت يسير  
- 00:11:36

اذا كان اصول النحو قد توجد في قطر الندى مثلا والافية او الالفية تغني عن القطن. هل اذن الالفية هذى بالوقت المطول في حفظها  
وفهمها لا تزيد عن سنة نستطيع في سنة واحدة ان يحصل ماذا؟ اصول علم كامل. وفي سنتين يحصل علمين وهكذا. خمس سنين  
ست سنين سبع سنين فاذا به - 00:11:56

عنه اصول العلوم كلها لكن يبقى ماذا؟ تبقى الممارسة وتبقى النظر والجرد وترتيب كلامها العلمي وجمعه بعضه الى بعض وتلخيصه  
الى اخره ما يمكن ان ان يرسخ طالب العلم نفسه بالعلم. قال اما بقراءة كتاب في الفن او بتدرج على الطول. تدرج يعني السلم -  
00:12:19

الذى يحفظ فيه بكل في كل فن يقرأون متنا مختصرها ثم شرحا عليه ثم حاشية او تقريرات عليه ثم ينتقل الى ما بعده ثم المنتهي ثم  
التقريرات الى اخره. حينئذ كذلك هذا قد لا يستوعب كثيرا - 00:12:38

لا سيما اذا ظبط اوائل المتون حينئذ يستر عليهم ما بعده. كل متن كل متن مختصر فهو اذا الى المتن الذي يليه حينئذ هو الاول  
والزيادة. وليد طلبة العلم يستوعبون هذه والعدمية مثلا اذا ظبطتها وحفظتها واصلت نفسك بها اذا انتقلت الى الملحة مثلا حينئذ  
الملحة هي الازهر منة وزيادة - 00:12:54

الاصل بطالب علم ان يهتم بماذا يكون مراجعا بالدرس الجديد في الملحة مثلا يكون مراجعا للاجرافية ومحصلا تحصيلا جديدا في  
الزواائد هذا الاصل فلا يشكل عليه لو اطال وشرح له بظروفه ووجد حواشي ونحو ذلك هذا لا يكون فيه ظرر هذا الاصل فيه  
لكن لما كان هو لم - 00:13:20

الازromية ونسبيها لما يأتي الى الملحم حينئذ صار درسا جديدا فيستصعبه. ولذلك قد يعاد نفس المسألة التي شرحت له والادرومية يقال دي صعبة. انت طيب تجاوزت كيف تعديت وتجاوزت الازرمي؟ العصر انك ما تنتقل الى الملحم الا وقد ظبطة واتقنت الاجرمية. فاذا وجدت صعوبة في تعريف المبدأ في تعريف - 00:13:43

الفاعل معناه انك لست اهلا ان تقرأ الملحة هذا الاصل. لأن العلة ستكون موجودة. فاذا جئت الى القطر الندوی اذا جئت للالفية وشرح تعريف المبدأ والفاعل ستبقي عندك المشكلة هي هي. فسيصير صعبا في الازرمية والملحة والقطر والالفية. والعلة هي العلة - 00:14:06

السبب هو السبب والتعنيف هو التعنيف. والكلام هو الكلام ولذلك تجد احيانا اهل العلم يعني ينقل الكلام هو بعينه ويشرح الكتاب انتهى منه ثم يقول هذا هذا الدرس صعب. هو بعنيي الدرس السابق. لكن لما لم يستوعب حينئذ - 00:14:26 اشكالات والا العلم سهل العلم سهل. لمن عرف كيف يؤخذ العلم والجمع بين العلوم كذلك سهل لكن هذا فتح من الله عز وجل فمن فتح عليه فهو موفق. ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. اذا اما بقراءة - 00:14:45

كتاب في الفن او بتدرج على اما هذا واما لا. وقد يكون الناس يعني الكتاب المتوسط هذا قد لا يستطيع لا سيما في الزمن الماظي قد يأتي غريب مثلا لعالم ويقرأ عليه لا يستطيع ان يبقى عنده سنة مثلا. عن اذن يحتاج الى ماذا؟ الى ان يقرأ متنا واحدا في الفن. ثم - 00:15:04

وهو بعد ذلك بالمطالعة يستطيع ان يتوصيل الى تحصيل ما لم يحصله. واما التطويل والتدرج في السلم هذا قد لا يعني لا لا يتمكن منه كل احد. لا يتمكن منه كل احد. الا اذا كان بطريق الوسائل العصرية كتسجيل واو ونحوه. قالوا هذا كله - 00:15:25 اذا كان الشيخ عارفا بتلك الفنون. والا فلا يتعرض لها بل يقتصر على ما يتقنه منها. وهذا كما ذكرنا سابقا لا يدل على ان رحمة الله تعالى لا يرى ان العالم لن يكون عالما الا بان يجمع الاصول التي يحتاجها مين؟ من كل علم. لماذا؟ لأننا عرفنا قاعدة - 00:15:44 ان الانسان قد يحصل العلم ولا يكون اهلا لتدريسه. والشرط هو الاول لا الثاني ليس بالازم ان تدرس كل فن. لكن الازم والذي لا بد منه ان تحصل علم كل فن. هذا لابد منه. فتأخذ من علم النحو - 00:16:04

ما يفيده في فهم التفسير كلام النبي صلى الله عليه وسلم وفي فهم كلام اهل العلم. لكن لا يلزمك ان تدرسههم لأن هذا يحتاج الى سلم وهذا يحتاج الى سلم هذا له طريق وهذا له طريق والذي يريد ان يدرس العلوم له منهج خاص والذي يريد ان يحصل العلوم له لو - 00:16:21

هذا الذي عنده هنا بقوله وهذا كله يعني معرفة اصول علمي التفسير والحديث الى اخره. اذا كان الشيخ عارفا بتلك الفنون يعني عالما بها والا فلا يتعرض لها بل يقتصر على ما يتقنه منها يتقنه الاتقان - 00:16:39 بالحفظ والفهم والحفظ والفهم. فان كان قاصرا ولو كان يعلمه في نفسه لا يدرسه لانه قد يعلم المعلومة لكن لا يستطيع توصيلها الى غيره بل لو اراد ان يشرح قد يوصله بطريق ليس بصواب - 00:16:57 نعم هو كذلك هذا مقطوع به قالوا من ذلك نوادر ما يقع من المسائل الغربية. اذا الى اخر كلامه تعالى المراد هنا التأكيد على هذا الادب العاشر وهو ما يتعلق بالقواعد والاصول. هذا هو العلم - 00:17:13

جوهر العلم ولب العلم ما يتعلق بالقواعد والاصول. كيف تأخذها على ما ذكرناه سابقا؟ ثم قال رحمة الله تعالى الحادي عشر يعني من الحادي عشر الا يظهر للطلبة تفضيل بعضهم على على بعض عندهم - 00:17:26

بمودة اي محبة او اعتناء مع تساويمهم في الصفات من سن او فضيلة او تحصيل او ديانة. يعني هذا ما يتعلق بالعدل بين الطلاب ان يعدل بين بين الطلاب. والمراد بالعدل ليست تسوية. العدل اعطاء كل ذي حق حقه. هذا الاصل. والطالب المجد - 00:17:45 له حق ليس كالطالب الكسول والطالب الذي يلزمه الدرس له حق ليس كالطالب الذي يحضر ويحضر الى اخره. اليك؟ هذا الاصل فالعدل هو اعطاء كل ذي حق حقه وليس المراد التساوي بين بين الطلاب. وقوله هنا الا يظهر للطلبة. يعني قد تقع في نفسه محبة بعض - 00:18:09

الطلاب دون بعض لكن لا يظهر لانه اذا اظهر قد تترتب عليه مفسدة. سواء من طالب عليه هو او من طالب على طالب. هذا الذي يظهر الا يظهر للطلبة تفضيل بعضهم على بعض. يعني تقديم بعضهم على بعض - 00:18:32

في مودة او اعتناء بترحيب كلام اهداء ونحو ذلك مع تساويهم. اما اذا لم يتساوا فلا لانه اذا احتاج الى ان يتنبى على طالب اثنى عليه. ولو غضب من غضب هذا لا اصله الا اذا كان يراعي المصالح والمفاسد فهذا مسألة - 00:18:50

اخرى قال مع تساويهم اذا اذا لم يتساوا فلا بأس ان يقدم بعضهم على بعضهم مع تساويهم بالصفات من سن او فضيلة او تحصيل او ديانة سن او فضيلة او تحصيل او ديانة. فان ذلك يعني التفضيل - 00:19:10

تقديم بعضهم على بعض مع التساوى ربما يوحش الصدر وينفر القلب. يوحش الصدر الوحش بين الناس هي الانقطاع وبعد القلوب عن المودات. يعني يحصل انقطاع القلب عن القلب. وتحصل حينئذ او ما يتربت عليها - 00:19:32

قطع الصلة وينفر القلب يعني يعرضه ويصده قال نفر القوم اعرضوا وصدوا. اذا هذا اراد به المصنف رحمة الله تعالى ان يشير الى مسألة وهي العدل بينه وبين طلابه لكن بشرط الا يقتضي العدل التساوى عند عدم التساوى - 00:19:51

الا يقتضي العدل التساوى عند عدم التساوى اذا لم يتساوا حينئذ لا بأس بتقديم بعضهم على بعضهم لو اظهر ذلك لا اشكال فيها لكن اذا لم يكن ثم موجب - 00:20:12

حينئذ العصر عدم ذلك. قال فان كان بعضهم اكثر تحصيلا هنا اراد ان يبين مفهوم قوله مع تساويهم. فان كان بعضهم بعض الطلاب اكثر تحصيلا واشد اجتهاضا واحسن ادبا فاظهر اكرامه وتفضيله وبين ان زيادة اكرامه لتلك الاسباب فلا بأس بذلك. وهذا مفهوم قوله - 00:20:22

اذا لم يكن تساوى حينئذ لا بأس ان يظهر للطلبة انه قدم فلانا على فلانين اما بالمودة واما بالثناء واما بافعال تكون اكراما له لا اشكال فيه قال فلا بأس بذلك لانه ينشط ويعث على الاتصال بتلك الصفات - 00:20:49

يعنى يحيث غير الطالب المجد بان يصير مثله. يقول الشيخ اثنى على زيد لكونه كذا وكذا. حينئذ يحصل عنده ماذا رفع للهمة ويريد ان ان يتخللى بتلك الصفات من اجل ان يتنبى عليه الشيخ. حينئذ صار ماذا؟ صار محركا لغيره. هذا الذي - 00:21:09

فلا بأس بذلك لانه ينشط ويعث على الاتصال بتلك الصفات. قال ولذلك لا يقدم احدا في نوبة غيره. يعني من العدل من وهذا يظهر ان المصنف هنا انما يعني ما يكون في شأن المدارس - 00:21:31

مدارس عالم يجلس ثم كل طالب له منهج خاص فيأتي هذا يقرأ قصته من كتاب معين قد يكون في النحو وهذا يأتي بعده بنوبة اخرى ويقرأ بالتفسير وهكذا. هذه موجودة الى العصر هذا - 00:21:50

في بعض الجهات قالوا لذلك لا يقدم احدا في نوبة غيره او يؤخره عن نوبته. الا اذا رأى في ذلك مصلحة. اذا علم ان هذا الاول قد حضر واذا لا يقدم عليه غيره هذا من العدل - 00:22:06

هذا واجب لان المتقدم اولى به بالحصة او اولى بالسهم والتيبة. حينئذ لا يؤخره ولا يقدم عليه غيره. قال الا اذا رأى في مصلحة تزيد على مصلحة مراعاة النوبة. المرض بالنوبة هنا ماذا؟ سهمه وقصته - 00:22:20

فان سمح بعضهم لغيره في نوبته فلا بأس. قدم زيدا علي ونحو ذلك فلا بأس. اما هو ان يقدم بعضهم على بعض دون موجب شرعى ودون مصلحة شرعية هذا خلاف العدل لانه يجب هنا ان يعدل بين طلاب العدل واجب - 00:22:38

مع كل احد في كل حال ام لا؟ مع كل احد في كل حال. ولا يجرمنكم شنان قوم الا تعذلو. يعني بوضوء قوم ولو كانوا كفارا فلا تتعدى عليهم بقول او فعل. ولو كانوا كفرا. العدل واجب مع كل احد في كل حال. لا يختلف فيه البتة - 00:22:58

قال هنا فان سمح بعضهم لغيره في نوبته فلا بأس. وسنذكر ذلك مفصلا ان شاء الله تعالى. قال وينبغي هذه ينبغي قد يراد بها ماذا؟ الوجوب الشرعي ولكنها في كلام العلم لا يراد بها الوجوب الشرعي. لا يراد بها الوجوب الشرعي. حينئذ يراد بها الاستحباب وقد يكون الاستحباب شرعا وقد لا يكون شرعا - 00:23:22

وانما يكون ماذا؟ يكون اصطلاحيا او عرفيا. يعني ينبغي كذا في فيما تعارف عليه العلمي في المدارس الاداب التي مرت معنا بعضها

ماذا؟ يتعلق بالعرف. يعني في عرف العلم اذا درسوا فعلوا وفعلوا. ليس بالازم - 00:23:48

ليس بالازم لانه هذه تتبع الاعراف حينئذ قد تختلف من زمان الى زمان ومن مكانى لله لمكان. ولذلك قلنا اداب التي يذكرها اهل العلم في هذا الفن كلها على قسمين اما اداب شرعية واما اداب عرفية. اداب الشرعية هذه ملتزمة ينبغي التزامها سواء كانت واجبة او -

00:24:05

او مستحبة. واما اداب غير الشرعية هذه تختلف. الانسان مخير فيها بين هذا وذاك لكن لا يعتقد شرعيتها الا اذا نظر الى القاعدة العامة ان الاعراف هذه وامر بالعرف حينئذ الاعراف تكون داخلة في مثل هذا فباعتبار هذا النظر حينئذ الله لا بأس - 00:24:29  
قال وينبغي ان يتودد لحاضرهم يعني يظهر المودة والمحبة لحاضرهم من الطلاب ويذكر غائبيهم يعني يجمع بين الصنفين بين الصنفين. الحاضر يتودد له. والغائب قال يذكر غائبيهم بخير وحسن ثنائهم - 00:24:49

اذا احتج واذا لم يحتاج نبقي على الاصل. والاصل ان المعلم اذا كان الدرس عاما لا يذكر احدا من الطلاب. ولا يحتاج الا اذا سأل على جهة العموم وكان السؤال عاما اين فلان ونحو ذلك؟ قد لا فقد يقال اما انه يسأل فلا يحتاج ذلك. قال وينبغي ان - 00:25:09  
لم اسماؤهم استعلم اسمائهم يعني يسأل. ما اسمك وانسابهم ها نسبهم واي قبيلة وموطنها من اي بلد ونحو ذلك واحوالهم. متزوجة وغير متزوج ونحو ذلك ومواطنهما واحوالهم ويكثر الدعاء لهم. هذا من من الحسن من الدعاء هذا عام لي لكل مسلم لكل مسلم. اذا هذه - 00:25:31

او هذا الادب يتعلق العدل بينه الطلاب وهذا اصل اصيل فيما يتعلق بالعدل وهو واجبة. العدل يعتبر واجبة. قال الله تعالى ان الله يأمر به بالعدل يأمر بي بالعدل في ذلك والعدل هنا واجبة لا خلاف بين العلم والله اعلم في وجوبه. وقال تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط. ولا - 00:25:58

شنان قوم على الا تعذلو اعدلو. هذا فعل امر او لا؟ فعل امر اعدلو هو اقرب للتقوى. واتقوا الله ان الله خبير بما تعلمون. هو اقرب للتقوى الاقرب هنا افعل توظيل على بابها او لا؟ ليست على بابها - 00:26:25

لماذا؟ لانه قطع انه من التقوى جزء من التقوى لا يتجزأ. قال ابن حجر في تفسير الراية يعني بذلك جل ثناؤه يا ايها الذين امنوا بالله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم ليكن من اخلاقكم وصفاتكم القيام لله شهداء بالعدل - 00:26:44  
هذا من صفات المؤمنين الواجبة لاوليائهم واعدائهم لا فرق بين الولي الحبيب وبين العدو. ولا تجور في احكامكم وافعالكم. فتجاور ما حدث لكم في اعدائهم لعداوتهم لكم ولا تقصروا فيما حدثت لكم من احكام وحدودي في اولائهم. لولائهم ولكن انتهوا في جميعهم الى حدي واعملوا فيه بامرني - 00:27:04

واما قوله ولا يجرمنكم شنان قوم على الا تعذلو فإنه يقول ولا يحملنكم عداوة قوم على الا تعذلو في حكمكم فيه يعني قد يكون ثم عداوة كذلك مع طالب او لا؟ هذا محتمل - 00:27:32

لا سيما في هذا الزمان قد يختلف الطالب مع معلمه فقد يعاديه حينئذ لابد لابد من العدل سواء كان حاضرا او كان غائبا قال ولا يحملنكم عداوة قوم على الا تعذلو في حكمكم فيه. وسيرتم بينهم فتجور عليهم من اجل ما بينكم وبينهم - 00:27:48  
من العداوة وقوله كذلك فلا تتبعوا الهوى ان تعذلو اي فلا يحملنكم الهوى والعصبية وبغضه الناس اليكم على ترك العدل في اموركم وشأنونكم. بل يلزموا العدل على اي حال كان. العدل واجب مطلقا دون - 00:28:11

اذا وجب العدل مع العدو فالمسلم ولو كان عاصيا ولو كان بينك وبينه نزاع وخلاف فالعدل سواء كان المعلم مع الطالب او كان الطالب مع المعلم. قال ولذلك قال اعدله هو اقرب للتقوى اي عدلكم اقرب الى التقوى من تركه - 00:28:30

وقوله هو اقرب للتقوى من باب استعمال افعل التوظيف في المحل الذي ليس في الجانب الآخر منه شيء كما في قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرًا خير مما من اصحاب النار ليس اصحابنا ليس فيهم خير اصلا. يعني اذا ليس في الجانب الآخر ماذا - 00:28:50

شيء من الخير وكقول بعض الصحابيات لعمر انت افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيء او لا؟ ليس فيه شيء

قطعا في الصحيحين عن النعمان بن بشير قال تصدق علي ابي ببعض ماله - 00:29:09

فقالت امي عمرة بنت رواح لا ارض حتى نشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فانطلق ابي الى النبي صلى الله عليه وسلم ليشهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم افعلت هذا بولدك كلهم؟ قال لا. قال اتقوا الله واعدلوا في اولادكم فرجع ابي فرد تلك الصدقة - 00:29:26

هذا يعتبر اصلا في هذا الادب. فليس هذا الادب من الامور المستنبطة من كلام العلم. بل انما هو دل عليه نصوص الكتاب والسنة ومحل اجماع بين اهل العلم ان الاصول في العدل الوجوب. حينئذ يجب ان يعدل مع الطالب. قال ثاني عشر - 00:29:46 من الاداب ان يرافق احوال الطلبة بادبهم واهديهم واخلاقهم باطلا وظاهرا. ومصنف رحمة الله تعالى قد يتسع في بعض الاشياء تفصيلات التي قد تليق بزمانه ولا تليق بي بزمان اخر او قد يفعلها بعضهم بعض اهل العلم دون دون بعض - 00:30:05 ان يرافق احوال الطلبة في ادبهم واهديهم واخلاقهم باطنا وظاهرا. وهذا ان كان فيما يتعلق حضورهم في الحالة ونحوها فهو مستحسن لكن اذا كان في غير حلقتهم هذا قد يكون فيه صعوبة على على المعلم. ان يتبع الطالب في بيوتهم او في جلساتهم ونحو ذلك - 00:30:26

لكن اذا كان بين يديه وحصل خلل من طالب فوبقه وعاته وبين له ان هذا مخالف للادب ونحو ذلك هذا لا اشكال فيه هذا الاصول هذا هو الاصول لكن اذا كان الطالب يفعل ذلك في غيبة المعلم او في غير الدرس هذا ليس بلازم للمعلم. قال فمن صدر - 00:30:48 منه يعني من الطالب من ذلك ما لا يليق من ارتكاب محروم او مكروه او ما يؤدي الى فساد حالة. واخلاق او ترك اشتغال يعني بالعلم او اساءة ادب في حق الشيخ او غيره من الطلاب الحاضرين او كثرة كلام بغير توجيه ولا فائدة كثرة كلام - 00:31:08 هذا لا ينبغي او حرص على كثرة الكلام. حرص على كثرة يعني جعلهما شيئا. كثرة كلام بالفعل ثرث. يقول هذا من نوع او يكون عنده حرص لا مانع. ينتظر احد فقط يكلمه فاذا به ينفلت - 00:31:33

قال او حرصا على كثرة الكلام. لا سيما فيما يتعلق اذا بدأت الحلق هذا لا لا ينبغي لطالب علم انه المعلم يبدأ في درسه وهو وهو لا زال يتحدث - 00:31:53

ولا زال يتحدث هذا لا ينبغي لا سيما فيما يتعلق به الجوال ونحوه هذا كله من الامور التي مسيئة لي للطالب في نفسه في ذاته يترب عليه انه لن قد لا يحصل شيئا كثيرا لله ان يشاء الله عز وجل. او حرصا على - 00:32:07 الكلام او معاشرة من لا تليق عشرته. يعني ليس كل طالب علم يعاشر اي احد ان يصاحب ويصادره. وهذه سيأتي ذكرها فيما يتعلق باداب المتعلم وهذا من من الخل الكبير - 00:32:24

طالب العلم ينبغي ان يتصدى يتصدى الناس من الذي يجالسه ومن لا يجأنس المرء على دينه قليلي فاذا كان طالب علم يتتساهم في الجلوس مع ضعيف الهمة فظله ان يكون فاسقا ونحو ذلك. اذا كان اذا كان يستأنس بمحالسة ظعيف الهمة وعليه السلام - 00:32:40 صحيح لن يتعلم المرء على دين خليله. حينئذ هذا سيعديهم. اجرب مريض. حينئذ سيعديه اين اين؟ اين اكتساب الاخلاق؟ من هذا قليل ومن هذا الصديق هذا لن يكون الا بماذا لا بالعكس وسيأتي ان شاء الله تعالى - 00:33:04

قال او غير ذلك مما سيأتي ذكره ان شاء الله تعالى في ادب المتعلم. عرض شيخه اذا حصل شيء من ذلك خلل. اي نوع من انواع الخلل سواء تعلق احكام شرعية ادب شرعية او باداب عرفية. لو جمع الامر هكذا لكان حسنا. اذا حصل خلل من الطالب في ادب الشرع بترك - 00:33:23

او ادب عرضي حينئذ قال ماذا؟ عرض الشيخ بالنفي عن ذلك بحضور من صدر منه. يعني يبين يقول بعض الطالب يفعل كذا وكذا ولا يحتاج ان يقول يا فلان لم فعلت كذا؟ لهذا ماذا؟ يسبب له حرجا يسبب له حرجا حينئذ محافظة على مكانته بين الطالب ونحو ذلك ولئلا يظن - 00:33:44

ان الشيخ قد ازدراه ونحو ذلك حينئذ يعرض به من باب الكناية ما بال قوم يفعلون كذا وكذا قال عرض الشيخ بالنفي عن ذلك بحضور من صدر منه غير معرض به يعني يذكر صفة خاصة او يذكر اسمه ولا معين له - 00:34:08

اسمي ولم يوصفي كذلك فان لم ينتهي نهاد عن ذلك سرا. اذا ما فهم بالتعريض. حينئذ اخذه وكلمه. قال انت فعلت وفعلت هذا لا ينبغي ولا يليق بطالب علم ان يفعل ذلك. قال ويكتفي بالاشارة مع من يكتفي بها. بالاشارة يعني باللفظ - 00:34:28

مع من يكتفي بها فان لم ينتهي نهاد عن ذلك جهرا يعني لابد من البيان اما بالتعريف اما بالسر اذا كذلك لم ينتهي حينئذ لابد من قطع الذي يشكل ويغاظ القول عليه ان اقتضاه الحال لينزجر هو وغيره ويتأدب به كل سامع. حينئذ - 00:34:48

اولا يتدرج معه باللطف والرفق فان اصر على سوء ادبه ونحو ذلك وحينئذ لا يأس ان يعينه امام الطالب لا سيما اذا لم يترتب على المعلم مفسدة. لكن اذا كان سيترتب على المعلم مفسدة حينئذ يتركه شأنه - 00:35:11

ولا سيما به في هذا الزمان لان بعض الطالب اذا انقطع وانشق عن عن الحلقة حينئذ حارب شيخهم فتجده بمعرفات مختلفة في كل منتدى وهو يكتب عن شيخي هذا باطل هذا لا يجوز شرعا. اذا خشي المعلم من ذلك ليس خشية ما يترتب لذاته - 00:35:29  
وانما لما يترتب لي بمنهجه وطريقته فيه بالتعليم لهذا قد يزهد. وهذا يدعى انه طالب علم وانه لازم الشيخ. فحينئذ قد يفتر بعض بكلامه انه ينقل حقا وصدقأ وانه عدل في في ذلك فقد يفتر به بعض الناس. وهذا موجود الان - 00:35:55

قال هنا فان لم ينتهي فلا يأس حينئذ بطرده والاعراض عنه الى ان يرجع لان يرجع هنا فيه اشاره الى ان ان طلبة العلم في في الزمن الماضي فيهم ادب كبير. وهو انه لو طرده المعلم وذهب وغضب يوما او يومين سيعود - 00:36:14

يرجع الى الى الحلقة ولا غنى له عن عن حلقة الشيخ هذا الاصل فيه بطالب علم اذا كان عنده شيء من العقل. اما اذا كان يركب رأسه والشيطان يؤزه ازا - 00:36:33

حينئذ سيمضي قال الى ان يرجع ولا سيما اذا خاف على بعض رفقائه واصحابه من الطلبة موافقتهم يعني لن يفسد غيرهم من خشية فلابد من طرده واذا طرده حينئذ الطالب - 00:36:43

لو طرده معلمه هذا كابيه اعتبره معلما ومربيا له حينئذ يأخذ اياما يزول الغضب ثم بعد ذلك يرجع الى ولا غنى له عن درسه. قال وكذلك يتعاهد ما يعامل به بعضهم بعضا. يعني طلب بعضهم مع بعض من افشاء السلام وحسن التخاطب - 00:36:56  
الكلام والتحابب والتعاون على البر والتقوى وعلى ما هم بصدده. يعني كذلك ينظر في علاقة الطالب معه زميلي ورفيقه في في الدرب. هل اذا لقيه سلم عليه؟ هل صافحة؟ هل اذا غاب زاره وسائل عنه - 00:37:16

والى اخره يتعاهد هذا وذاك. اذا ثانى عشر مراقبة الطلبة وفي ادبهم واخلاقهم وذكر طرائق تأدبهم قالوا بالجملة فكما يعلمهم مصالح دينهم لمعاملة الله تعالى يعلمهم مصالح دنياهم لمعاملة الناس. يجمع بين الامرین - 00:37:36

طيب نعلمهم هذا ويعمله ذاك. لتكميل لهم فضيلة الحالتين. يعني معاملة الله تعالى ومعاملة الناس ومعاملة الناس هذه داخلة في معاملة الاتعنة امر ونهي حينئذ يكون ماذا؟ يكون مما يتعلم الطالب من شيخه هذا او ذاك - 00:37:56

وقوله الحالتين تثنية حالة بالباء. والحالين يجوز فيه الوجهان حال وحالة حال وحالة. قال المصنف تعالى الثالث عشر يعني مين من الاداب ان يسعى المعلم في مصالح الطلبة وجمع قلوبهم ومساعدتهم - 00:38:14  
ان يسعى المعلم في مصالح الطلبة وجمع قلوبهم ومساعدتهم بما تيسر عليه من جاه ومال عند قدرته على ذلك. الحمد لله. عند قدرته على ذلك قيده بماذا بالقدرة عند قدرتي على ذلك وسلامة دينه هذا شرط يعني بحيث يؤمن من الوقوع في الخلل في الدين. حينئذ لا يأتي لطالب - 00:38:36

ويسعى عند اميرنا وسلطانه فيدخل عليه من اجل الطالب فيفسد دينه هذا ممتنع الدخول على السلاطين هذا فتنة وسلامة دينه وعدم ضرورته يعني اليه. فذكر ثلاثة شروط اولا القدرة ان يكون قادرا. ثانيا ان يسلم له دينه سلامه هنا باعتبار ان لا اذا كان يسعى الى الى جاهل ونحو ذلك - 00:39:07

الا يدخل على امير وسلطان ونحو ذلك عدم ضرورته يعني للطالب لانه قد يسعى لطالب يرجو من الطالب ماذا؟ شيئا اخر. قد يكون الطالب ابن مسئول عنده. حينئذ يسعى له. اذا يرجو منه ماذا؟ يرجو منه نفسه - 00:39:33

هذا قدح في في النية. قال فان الله تعالى في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه. يعني جاءت احاديث يدل على هذا الاصل

العظيم اي في قضاء حاجته في عون اخيه اي في قضاء حاجته - [00:39:53](#)  
قال ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجتهم فان الله يساعدك في حاجاته ويعينه عليها جزاء وفاقا. ومن يسر على ميسر يسر  
الله عليه حسابه يوم القيمة. حسابه ليس بالحديث لم تلد - [00:40:07](#)

من حديث جاء في الصحيحين المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه من كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن  
مسلم كربة فرج الله عنه من كربها كربة من كرب يوم القيمة. ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة. ستره الله يوم القيمة -  
[00:40:24](#)

اذا هذا الحديث عام. هذا الحديث يعتبر عاما. يعني يشمل الطالب غيره. ليس خاصا به بطلابه. وجاء في صحيح مسلم عن ابي هريرة  
رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب  
يوم القيمة ومن يسر على ميسر يسر - [00:40:43](#)

الله عليه في الدنيا والآخرة. ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة. والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه. ومن سلك  
طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا الى الجنة. وما اجتمع قوم في بيته من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا  
نزلت عليهم السكينة - [00:41:03](#)

راشدتم الرحمة وحفthem الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن بطاً به عمله لم يسرع به نسيه. اذا له اصل من هذا اللادب له له اصل.  
معنى هذا انه اذا كان الطالب في كربة حينئذ يحصل بالمعلم تفريجها. قال ابن دقيق العيد هذا الحديث عظيم - [00:41:23](#)  
جامع لانواع من العلوم والقواعد والاداء فيه فضل قضاء حوائج المسلمين عام ونفعهم بما يتيسر من علم او مال او معاونة او اشارة  
بمصلحة او نصيحة او غير ذلك ومعنى تنفيسي الكربة ازالتها ازالتها - [00:41:43](#)

وعلى الوجه الشرعي مع القدرة. قوله والله في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه قال هذا الاجمال كلام ابن دقيق هذا الاجمال لا  
يسع تفسيره الا ان منه ان العبد اذا عزم على معاونة اخيه ينبغي الا يجبن عن انفذ قوله - [00:41:59](#)

او صدح بحق ايمانا بان الله تعالى في عونه. وفي الحديث فضل التيسير على الميسر وفضل السعي في طلب العلم. ويلزم ومن ذلك  
فضل الاشتغال بالعلم والمراد العلم الشرعي ويشرط فيه ان يقصد به وجه الله تعالى وان كان شرطا في كل عبادة لكن لما كان العلم -  
[00:42:17](#)

ومما تغيب فيه النيات وقد يغيب عن الذهن كذلك انه عبادة قد يغيب عن الذهن انه عبادة حينئذ جاء اشتراط للنية. قال رحمه الله  
تعالى لا سيما يعني بعد ان ذكر ما يتعلق - [00:42:37](#)

النصوص السابقة لا سيما اذا كان ذلك اعانته على طلب العلم الذي هو افضل القربات. يعني اذا كان فيه تفريج الكرب ما يتعلق به انه  
يفرغه لي لطلب العلم. حينئذ يكون ماذا؟ ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. قد يتبع على زيد من الناس. لا سيما اذا كان غريبا قد  
يتبع على ما - [00:42:53](#)

العلم الشرعي فاذا اصابته كربة عن اذ صار ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. قال واذا غاب بعض طلبه او ملازم الحلقة زائدا على  
العادة. يعني اذا غاب الطالب وهو من الملازمين لكن بشرط ماذا؟ ليس كل غياب - [00:43:16](#)

يسأل عنه لانه قد يكون يعني يحتاج الى ان يستريح يوما او يومين حينئذ اذا زاد عن العادة وصار غير معتاد سأله عنه. واما قبل ذلك  
فلا قال واذا غاب بعض الطلبة او ملازمي الحلقة بعض الطلبة او من لا فرق بين النوعين - [00:43:33](#)

فرق بين انه لماذا؟ لان الطالب قد لا يكون ملازما وقد يكون ملازما. اولى هذا شأنه شأن الناس في كل زمان. قد يلزم وقد لا فيحظر  
اسبوعا مثلا ولا يحظر الذي يليه لظرف عنده او نحو ذلك. حينئذ لا اشكال فيه. فنوع بين النوعين لذلك زائدا على العادة - [00:43:52](#)

قال عنه وعن احواله وعمن يتعلق به من اولاد وزوجة ونحو ذلك. فان لم يخبر عنه بشيء ارسله او قصد منزله بنفسه وهو افضل.  
يسأل عنه ان وفاه من يفي لا اشكال فيه. والا ذهب فسأل عنه - [00:44:12](#)

قال فان كان مريضا عادهم وان كان في غم انخفض عليه يعني هونه حفظ يعني هون عليه. وان كان مسافرا تفقد اهله ومن يتعلق به

من اولاد نحو ذلك وسائل عنه وتعرض لحوائجهم - 00:44:30

وسائل عنهم وتعرض لحوائجهم ووصلهم بما امكن وان كان فيما يحتاج اليه فيه اعانته وان لم يكن شيء من ذلك تودد اليه ودعا اليه هذا كله يتعلق بكمالات. وقد لا توجد لكن تذكر في كتب العلم باب الكمال فقط الا - 00:44:46

قال واعلم ان الطالب الصالح اعوج على العالم. بعد ذلك يعني بعد السؤال ونحو ذلك ما الذي يستفيده المعلم من ذلك؟ يستفيد انه يختار يعني يصيّد الطالب الذي يكون ماذ؟ ينوب منابه بعده - 00:45:05

وهذا كان سمة لاهل العلم انه يتحرى في الطلاب من الذي يمكن من الطلاب المجدين من الذي يمكن ان يكون ماذ نائبها عنه بعده؟ حينئذ يكون النظر عليه يكون الناظر على هذا الذي علاه واراد ان يمهد ببيان فضيلة المعلم الذي ينوب عنه طالب يأخذ علمه ينشره

قال واعلم - 00:45:23

والخطاب هنا للمعلم ان الطالب الصالح اعود على العالم بخير الدنيا والآخرة من اعز الناس اليه واقرب اهله اليه. يعني عنده ليسوا ليسيوا طلبة علم وعند طلاب علم اي النوعين اكتر - 00:45:47

رجوعا بالخير في الدنيا والآخرة على المعلم. لا شك ان الذي ينشر علمه هذا اكدر. وان كان الولد قد يكون صالحوا ويدعوا له لكن لكن نشر العلم ليس كالدعاء بل هو افضل واكدر منه من مجرد الدعاء. قد يكون له ولد صالح يدعو له لكن لا يكون كالذي ينشر علمه. فالذى ينشر العلم هذا اكدر - 00:46:04

ويكون ابر بالمعلم من ذاك الولد الذي يكون ولد الصلب ويدعوا له. ان لم يكن طالب علم. قال واعلم ان الطالب ان الصالحة ذا قيد ليس مطلقا طالب الصالح اعوج على العالم بخير الدنيا والآخرة من اعز الناس عليه واقرب - 00:46:24

في اهله اليهم وكذلك كان علماء السلف الناصحون لله ودينه يلقون الشبكة لاجتهد لصيد طالب ينتفع الناس به في حياته من بعدهم هذا يدل على ماذ؟ على انه من الامور التي ينبغي ان يعتنى بها - 00:46:44

ولو لم يكن للعالم الا طالب واحد ينتفع الناس بعلمه وعمله واهديه وارشاده لكافاه ذلك الطالب عند الله تعالى ولو واحد ولو كان الطالب شخصا واحدا فانه لا يتصل شيء من علمه الى احد فينتفع به الا كان له نصيب من الاجر. وكذلك كما مر معنا العلم - 00:47:03

هذا من العبادات المتعدية. العبادات المتعدية وهو مقدم على العبادات القاصرة في الجملة. حينئذ يكون ماذ اذا حصل تعارض بين النوعين؟ اي اي النوعين يقدم؟ حيث يقدم المتعدى على على القاصر على - 00:47:23

قال كما جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات العبد انقطع عمله الا من ثلاث. اذا مات العبد انقطع عمله الا من من ثلاث. الاول - 00:47:39

صدقة جارية. قال العبد هنا. وفي رواية ماذ الانسان وهي عند مسلم اذا مات الانسان مات العبد عبد هذه عند البخاري في الادب المفرد ان اشتهرت عند الناس. والمشهورة والشهير ليست رواية مسلم ولا رواية اذا مات ابن ادم. هكذا اذا مات ابن ادم - 00:47:57

هذه عزيزة الوجود قيل ماذ؟ رواه ابن ابي الدنيا في كتاب النفقه ابن ابي الدنيا عليك في الكتب المشهورة لكن الناس اذا اشتهرت بهم شيء اشتهر قال اذا مات العبد انقطع عمله الا من ثلاثة صدقة جارية هذا الاول او علم ينتفع به او ولد صالح يدعوه له - 00:48:21

هذه ثلاثة اشياء اجرها يكون باقيا. يكون باقيا بعد موت العبد. قال النووي قال العلماء قال العلماء معنى الحديث ان عمل الميت ينقطع بموته. يعني من صلة وزكاة ينقطع او لا ينقطع. لماذا؟ لأن الاصل في العمل ان - 00:48:42

تكون مسندنا الى الفاعل هو الذي يصلح هو فاعل الصلاة فاذا مات حينئذ من المكلف؟ المكلف مات عن اذ لا ينوب احد عنه وان ليس الانسان الا ما سعى هذا الاصل - 00:49:08

لكن جاء النص هنا ماذ؟ جاء النص كالمحض ان لم يكن مخصوصا. قال ينقطع بموته وينقطع تجدد الثواب له الا في هذه الاشياء الثلاثة الا في هذه الاشياء الثلاثة. وهذا حديث عام - 00:49:21

ولذلك قال اذا مات الانسان او العبد هذا لفظ عام يشمل كل مسلم الا هذه الثالث حينئذ او صاح به النبي صلى الله عليه وسلم قال الله في هذه الثالث الا في هذه الاشياء الثالثة. لكونه كان سببها فان الولد من كسبه وهو كذلك - [00:49:36](#)

ذلك العلم الذي خلفه من تعليم او تصنيف. تعليم بال المباشرة ما كان هناك تسجيل انما كان ماذ؟ يأخذ الطالب يقييد ويذهب ويعلم. والمعلم الطالب صار معلما وله طلاب وهكذا. يعني صارت سلسلة - [00:49:56](#)

او لا؟ حينئذ يكون نفع متعديا. والتصنيف يكون باقيا بل بقائه اكثر كما مر معنا في كتاب ابن الجوزي. وقد تأملت الفرق بين النوعين فوجدت ان الذين يصنفون ذكرهم وعلمهم باق اكثر من بقاء الطلاب لان الطلاب قد ينشغلون قد لا يكون ولذلك [00:50:15](#)

كثير من اهل العلم لم ينتشر من طلابهم كما انتشرت كتبهم ابن القيم رحمه الله تعالى من من طلابي؟ اي عز انسان اذا اراد ان يذكر احدا لكن كتبه موجودة وكذلك ابن تيمية رحمه الله تعالى كم من [00:50:35](#)

لا لا تكاد ان تعود عشرة من صنفوا والفوا وانتفع الناس بهم. اذا هذا يكون النظر به باعتبار المصلحة والاعم. قال وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم او تصنيف وكذلك الصدقة الجارية وهي الوقف. او ما في حكمها ليس خاصا بالوقفين - [00:50:51](#)

وقوله اذا مات الانسان انتهى كتاب النووي وقوله اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي اعماله بدليل الاستثناء عمله مفرد مضاد قال الا من ثلاثة ودل ذلك على ان المراد به العموم - [00:51:11](#)

اي اعماله بدليل استثناء والمراد فائدة عمله لانقطاع عمله يعني لا يصل اليه اجر وثواب من شيء من عمله الا من ثلاثة اي من ثلاثة اشياء فان فائدتها لا تنقطع عنه. قال صدقة جارية يجري نفعها فيedom اجرها كالوقف في وجوه الخير. قال اكثراهم [00:51:26](#)

الوقف وشبه مما يدوم نفعه. اذا الوقف هو شبهه. وقال بعضه هي القناة والعين الجارية المسبلة ونحو ذلك. كل شيء يبقى من بصدقة ونحوها حينئذ يكون داخل في النص او علم ينتفع به اي بعد موته. وقيد العلم بالمنتفع به لان غيره لا [00:51:48](#)

به اجرا علم ينتفع به. طب لو علم سحرا ما حكمه؟ هذا لا هذا ضده ليس له. اذا ينتفع به يعني في الدين. ينتفع به في في الدين. والعلم اذا اطلق بالشرع انما المراد - [00:52:08](#)

يتعلق بي بالدين قالوا المراد بالمنتفع به العلم بالله وبشريعته. او ولد صالح اي مؤمن يدعو له. وقيد الولد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره. وانما ذكر دعاءه تحريضا للولد على على الدعاء لابيه حتى قيل للوالد ثواب من من عمل الولد الصالح سواء دعا لابيه ام لا - [00:52:26](#)

عنييد بصلاتي بوجود لانه من كسبه وجوده هذا سببه ابوه لذلك حينئذ كل فعل فيرجع الى الاصل. لو صلى يؤجر الاب كما انه لو دل الناس على على هدى كل من فعل فله في اجره. هذا الاصل وهذا يظهر من من وجود لابنه - [00:52:51](#)

قال كما ان غرس شجرة يجعل للغارس ثواب باكل ثمرتها سواء دعا له الاكل ام لا؟ قال الطبيبي الاستثناء متصل تقدير ينقطع عنه ثواب اعماله من كل شيء كالصلة والزكاة. ولا ينقطع ثواب اعماله من هذه الثالثة. الى اخر كلامه. قال [00:53:12](#)

المصلي فرعون تعالى بعد ايراد هذا الحديث وانا اقول اذا نظرت اراد ان يجعل هذا الحديث كذلك في تعليم العالم. في تعليم العالم لان الحديث ليس فيه ماذ؟ اذا مات العبد - [00:53:32](#)

انقطع عمله الا من ثلاثة صدقة جارية. قال والعلم صدقة جارية او علم ينتفع به هذا نص في العلم او ولد صالح يدعو له اولى منه ماذ طالب علم يعلم الناس علم شيخه. اذا اجتمعت فيه ماذ؟ الثالث. هذا الذي اراد المصنفون ان ان يوصلهم. قال وانا اقول - [00:53:46](#)

اذا نظرت وجدت معاني الثالثة موجودة في معلم العلم. بمعلم العلم باعتبار الصدقة وما زاد على اما الصدقة فيقرؤه ايات العلم وافادته اياه. يعني تعليمه تدریس يعتبر من من الصدقات من الصدقات الا ترى الى قول النبي صلى الله عليه وسلم في المصلي وحده من يتصدق على هذا من يتصدق على هذا - [00:54:09](#)

سماه ماذ؟ سماه صدقة. وهو قد قام وصلى معه صلاة جماعة. واولى من ذلك ما يتعلق بالعلم والتعليم قال اي بالصلة معه لتحصل له فضيلة الجماعة ومعلم العلم يحصل للطالب فضيلة العلم التي هي افضل - [00:54:39](#)

من صلاة في جماعة. فضيلة العلم افضل من صلاة هذا باعتبار ماذ؟ ان صلاة الجماعة تعتبر سنة. هذا الظاهر او نحمل العلم هنا على

انه فرض عين لكن ليس انما اراد به العموم - 00:54:59

وهو الاصل فيه انه فرض كفاية. حينئذ جعل المصنفون وهو شافعي يرون ماذا؟ ان صلاة الجماعة فرض كفاية قام بها البعض اما سنة في الباقين او فرض كفاية لكنه قد لا يؤجر ازرن من عمل الفعل اول مرة هذا او ذاك على كل هنا - 00:55:11

جعل مفاضلة بين التعليم وبين ماذا؟ وبين صلاة الجماعة. قال وينال بها شرف الدنيا والآخرة. اذا بالصلاحة معه لتحصل له فضيلة الجماعة. ومعلم العلم يحصل للطالب فضيلة العلم. يحصل للطالب فضيلة العلم. اذا - 00:55:32

تصدق على ذاك المصلي حصل له فضيلة الجماعة. والمعلم يعلم الطالب ويحصل له فضيلة العلم الفظيلتين اعظم عند الله فضيلة العلم او فضيلة الجماعة على ما ذكره المصلي رحمة الله تعالى فضيلة العلم بناء على ان صلاة الجماعة سنة وليس بواجبة. والمسألة فيها خلاف. قال وينال بها شرف الدنيا والآخرة - 00:55:52

اما العلم المنتفع به فظاهر يعني لا يحتاج لانه كان سببا لايصال ذلك العلم الى كل من انتفع به. واما الدعاء الصالح له. والحديث جاء فيما او ولد صالح وهنا قال الدعاء الصالح - 00:56:17

لماذا عنها؟ هو اراد ماذا؟ او ولد صالح كأنه لما قيده جعله لصلاحه فيدعوه اذا الولد الصالح يدعو والذى لا يكون صالحا قد لا يدعوه. فلما كان الامر كذلك حينئذ قاس عليه او عم المعنى فجعل ذلك متعلقا بالصلاح. حينئذ - 00:56:35

صلاح يستلزم الدعاء. ولذلك قال واما الدعاء الصالح له. فالمعتاد عند العلم المستقر على السنة اهل العلم والحديث قاطبة من الدعاء لمشايخهم وأئمتهم وبعض اهل علمه يدعون لكل من يذكر عنه شيء من العلم مطلقا سواء كان شيخه او لا - 00:56:55

قال فلان رحمة الله. قال فلان غفر الله له مطلقا هذا الاصل انه اذا ذكر اسم عالم انه ماذا؟ انه يترحم عليه ويدعى لهم. وهذه حسنة جيدة. وربما يقرأ بعضهم الحديث بسنته - 00:57:17

ادعو لجميع رجال السندين لقد وجد عند بعض مع كونه فيه كلفة فسبحان من اختص من شاء من عباده بما شاء من جزيل عطائه. اذا هذا ما يتعلق بالأنواع الثلاث التي استثنيناها النبي صلى الله عليه وسلم صدقة جارية علم ينتفع به ولد صالح يدعو له وكلها موجودة في المعلم هذا - 00:57:31

الادب الثالث عشر ما يتعلق بالسعى في صالح الطلبة. الرابع عشر ان يتواضع مع الطالب. ماذا مر معنا؟ التواضع وما يتعلق به في الاداب السابقة. وكل مسترشد سائل من عموم الناس. يعني التواضع - 00:57:53

ليس خاصا طلاب لان عالم ليس خاصا بالطلاب بل ياتيه عوام ويسألونه اذا يتواضع مع هذا ويتوافق مع ذاك. وكل مسترشد سائل عموم الناس يعني طالب للطريق الارشد ورشاد كما مر معنا مرارا ضد الغي - 00:58:09

اذا قام بما يجب عليه من حقوق الله وحقوقه ويختفي له جناحه ويلين له جانبه. قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم واخفي جناحك لمن اتبعك من المؤمنين. اي الن لم من بك واتبعك واتبع كلامك. وقربهم منك - 00:58:25

لا تشف بهم ولا تغاظ عليهم. يأمره تعالى بالرفق بالمؤمنين والجناحان منبني ادم. منبني ادم جنباه كما قال الطبرى وغيرهم اذا هذا يتعلق بي بالتواضع وتعريف التواضع وما يتعلق به من تقسيم مع الله تعالى ومع الناس من معنا تفصيلهم. وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان - 00:58:45

الله تعالى اوحى اليه ان تواضعوا ان تواضعوا حديث مسلم من حديث عياض ابن حمار قال وما تواضع احد لله الا رفعه الله من حدث مسلم حديث ابي هريرة وهذا لمطلق الناس يعني عام ليس خاص بي بطلبة العلم فكيف بمن له حق الصحبة - 00:59:05

احترمة التردد وصدق التوهد وشرف الطلب. يعني كلما كان الطالب الزم للحلقة فهو اولى بي بالتواضع. وفي الحديث لينوا لمن تعلمون ولمن تتعلمون منه. الحديث هذا اخرجه الطبراني لكنه لا يسأل حديث ضعيف لا يصح. وعن الفضيل ابن عياض من تواضع لله ورثه الحكمة. يعني ورثه الحكمة يعني ماذا - 00:59:25

حصل الحكمة بسبب تواضعه. والتواضع نوعان محمود وهو ترك التطاول على عباد الله والازدراء بهم. وثاني مذموم وهو تواضع المرء الذي الدنيا رغبة في دنياه. ان تتوضع لتحصيل علم شرعى هذا لا اشكال فيه. ولو اذلت نفسك هذا من المحامد ومن الاداب الشرعية -

لكن التواضع له من اجل ماذا تحصل مال وتحصل دنيا هذا مذموم شرعا. قال وينبغي ان يخاطب كلا منهم يعني من الطلاب لاسيما الفاضل المتميز بكنته ونحوها من احب الاسماء اليه. وما فيه تعظيم له وتقديره. فعن عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنى اصحابه - [01:00:11](#)

اكراما لهم. حديث لا يصح لكن المعنى صحيح. هذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن هذا اللفظ لم يثبت. وكذلك ينبغي ان يترحم بالطلبة اذا لقيهم يعني يقول مرحبا ترحيبا - [01:00:34](#)

باللفظ والمعنى وعند اقبالهم عليه ويكرمههم اذا جلسوا اليه ويؤنسهم بسؤاله عن احوالهم واحوال من يتعلق بهم بعد رد السلام وهذا انما يتعتى فيه النوبات الجلسات الخاصة واما على جهة العموم هذا لا يكاد والله اعلم. وبمعاملتهم بطلاقة الوجه وظهور البشر وحسن المودة واعلام - [01:00:47](#)

محبة واظمان الشفقة الاداب التي مرت معنا كلها. لأن ذلك اشرح لصدره لأن ذلك اشرح لصدره يعني متعلم. واطلق لوجه وابسط لسؤاله ويزيد في ذلك لمن يرجى فلاحة ويظهر صلاحه يعني يتأنب معه بالاداب الشرعية والعرفية لما يتربت عليها من - [01:01:11](#) وبالجملة فهم وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني طلبة العلم فيما رواه ابو سعيد الخدري عنه صلى الله عليه وسلم قال الحديث لا يصح ان الناس لكم تبعوا - [01:01:31](#)

ان رجالا يأتونكم من اقطار الارض يتفقهون في الدين. اذا اتوكم فاستوصوا بهم خيرا وكان البوطي يعني القراء يعني طلاب العلم كانوا يسمون بهم القراء ويقربهم اذا طلبوا العلم ويعرفهم فضل الشافعي - [01:01:43](#) فضل كتبه ويقول كان الشافعي يأمر بذلك ليس بيان فضل الشافعي وانما يأمر بذلك فيما يتعلق بي بتقريب طلبة في العلم الوصية بهم ويقول اصبر للغرباء اصبر للغرباء وغيرهم من التلاميذ - [01:02:02](#)

وقيل كان ابو حنيفة اكرم الناس مجالسة واشدتهم اكراما لي لاصابع. اذا بالجملة يكرم الطلاب طلاب العلم اذا ظهر منهم الحرص على على العلم لمكانة العلم ومكانة طلبة العلم. وبهذا يكون قد انتهى الفصل الثالث من الباب الثاني فيما يتعلق ادب العالم في نفسه - [01:02:20](#)

ويأتي ان شاء الله تعالى الباب الثالث في ادب المتعلم. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:02:40](#)